٤ — وترجو الامين العام اعلام الجمعية العامة في دورتها الثلاثين عن المساهمة المقدمة من الوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الداخلة في مجموعة الامم المتحدة في تعزيز التعاون الاقتصادي فيمابين البلدان النامية .

الجلسة العامة ٢٣٠٣
٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤

٣٢٤٢ (د — ٢٩) — المساعدة الاقتصادية والاجتماعية لهندوراس

ان الجمعية العامة ،

اذ تلاحظ ان اللجنة العامة للجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية قد عقدت دورتها الاستثنائية التاسعة بمقر الامم المتحدة ، في ٢١ و ٢٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٤ ، للنظر في التعاون الدولي الذي يمكن ، ضمن اطار الامم المتحدة ، تقديمه لهندوراس على المدى القصير والمدى المتوسط والمدى الطويل ، لتعمير ذلك البلد ،في اعقاب الكارثة التي حلت به ما بين ١٨ و٢٠ ايلول/سبتمبر ١٩٧٤ ،

واذ تذكر التقرير الصادر عن فداحة الوقع الاقتصادي والاجتماعي للدمار الذي اصيبت به هندوراس ، والمعد من قبل امانة اللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية بالتعاون مع برنامج الامم المتحدة الانمائي (١٥) ،

واذ تذكر ايضا التقرير الصادر عن الدورة الاستثنائية التاسعة للجنة العامة للجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية (١٦) ،

واذ تسلم بما يتسم به ، من استعجال واهمية ، تنفيذ التدابير التي اوصت بها ، بالاجماع ، اللجنة العامة للجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية في قرارها ٣٤٣ (AC.67) المؤرخ في ٢٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٤ ، والمعنون " التعاون الدولي لمعالجة الكارثة الطبيعية التي وقعت في هندوراس ، مابين ١٨ و ٢٠ ايلول/سبتمبر ١٩٧٤ " ،

١ — تعرب لشعب هندوراس وحكومتها عن مشاعر التضامن حيال المأساة التي تعرض لها ؛

٢ — وتؤيد القرار ٣٤٣ (AC.67) الذي اتخذته اللجنة العامة للجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية في دورتها الاستثنائية التاسعة ؛

---

(١٥) E/CEPAL/AC.67/2 و Corr.1 و Corr.2 .

(١٦) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والخمسون ، الملحق رقم ٩ الف (E/5608/Add.1) .

٣ — وترجو الامين العام والمنظمات الدولية الداخلة في مجموعة مؤسسات الامم المتحدة على ضمان التنفيذ المخلص العاجل للتوصيات الواردة في القرار ٣٤٣ (AC.67).

الجلسة العامة ٢٣٠٣
٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤

٣٢٤٣ (د — ٢٩) — تقوية مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٢٨١٦ (د — ٢٦) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧١ ، والذى انشأت به مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث وحددت به مهامه الاساسية في تنسيق الاغاثة في حالات الكوارث ، ولاسيما بأدائه لدوره كمركز لتجميع وتوزيع المعلومات ، وفي المساعدة على اتقاء الكوارث والتأهب لمواجهتها ،

واذ تؤيد قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٨٩١ (د — ٥٧) المؤرخ في ٣١ تموز/ يوليه ١٩٧٤ والذى طلب فيه المجلس الى الامين العام ان يستقصي امكان اتخاذ تدابير لتعزيز دور مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث وفي اتقاء الكوارث وفي التخطيط والتنسيق لمواجهتها قبل وقوعها ، وان يقدم نتائج تحرياته الى المجلس في دورته التاسعة والخمسين ؛ والذى اوصى المجلس فيه بأن تعمد الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين الى النظر مرة اخرى في مقترحات الامين العام لتزويد المكتب بالمزيد من العاملين ،

واذ تحيط علما مع التقدير بتقرير الامين العام عن المساعدة في حالات الكوارث الطبيعية والكوارث الاخرى (١٧) ، وبالبيان الذى ادلى به امام اللجنة الثانية منسق الامم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث عن اعمال مكتبه (١٨) ،

واذ تلاحظ بوجه خاص ماورد في تقرير الامين العام من القول بأنه ، على الرغم من ان مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث قد حقق بعض التقدم ، في الاضطلاع بالمهمة المنوطة به في مجال تعبئة وتنسيق الاغاثة ، فان الافتقار الى مايكفي من الموظفين والتسهيلات ، مع ما صاحب هذا الافتقار من تواتر حالات الكوارث وامتداد اجلها وتزامنها ، قد اعاق بشكل خطير فاعلية المكتب في ايفاء هذه المسؤوليات وغيرها ،

واذ تشعر بالقلق لكون الافتقار الى التنسيق الكافي على اساس عالمي يسفر في بعض الحالات عن فجوات في تلبية الحاجات المتسمة بالاولوية ، ويؤدى في حالات اخرى الى الازدواجية الباهظة التكاليف والى تقديم مساعدة لاتوجد حاجة اليها ،

---

(١٧) A/9637 .

(١٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، اللجنة الثانية ، الجلسة ١٦٢٠ ، الفقرات ١ — ٧ .